

هل يصح للمسافر الصلاة في السيارة على حاله إذا كانت السيارة تسير وفيها ركاب لا يرغبون بالتوقف؟ لحيدان

صالح اللحيدان

يحدث عندي اه سفر في كل شهر اه مرة او مرتين ولا استطيع ان اؤدي الصلاة في اوقاتها وذلك لأن ان السيارة تسير وفيها عدد من الركاب الذين لا يرغبون في التوقف. فهل يصح لي ان اصلي وانا جالس في السيارة؟ علما انها قد - 00:00:00
قد لا تتجه الى القبلة افاديكم الله. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على الهادي الامين المبعوث رحمة للعالمين سيدنا ونبينا محمد سيد الخليقة اجمعين - 00:00:20

وعلى الله وصاحبته ومن اهتدى بهديهم واتبع سنته الى يوم الدين وبعد فان الله جل وعلا لما فرض الفرائض لم يجعل وقتها شاغرا حيما كبيرا من فراغ بني الانسان وانما جعلها في اوقات متفرقة - 00:00:37

وفي وقت محدود لكل فرضية وجعل اوقات الصلاة اوقاتا حتمية تؤدي فيها لها وقت اختيار ووقت اضطرار ولا يجوز للانسان ان ليؤدي الفرضية الى غير القبلة الا في احوال محدودة - 00:00:58

كان يكون مريضا لا يستطيع التحول الى القبلة او ان يكون في حالة خوف وحرب سواء كان في ميدان القتال او كان هاربا من عدو يخشى لحاقه او طالبا امر يخشى ان يفوت له وقت لصلاته - 00:01:22

ولو فات لها امكان تعويضه فمن رحمة الله ان يسر على العباد في هذه الاحوال بان يؤدوا صلواتهم ولو كانوا الى غير القبلة واما من كان يقود سيارة او الة من الالات - 00:01:47

وقيادته لها اختيارية فهذا لا يحل له الا ان يؤدي الصلاة كما فرض الله وكونوا بعض الركاب او اكثراهم لا يرغب الصلاة لا يصح للمسلم ان يدع الصلاة المفروضة بان يؤخرها عن وقتها - 00:02:07

من اجل رغبات من لا يصلی فان اولئك لا يصح ان ينزل عند رغباتهم ووقت الصلاة وقت محدود بامكانه وهو في السفر والصلوة تقصر ان يقف دقائق محدودة ليؤدي الصلاة مقصورة - 00:02:31

فلا يجوز له ان يصلی وهو على السيارة صلاة الفرض واما صلاة النافلة اذا اراد ان يتمنى جاز له ان يصلی النافل له ولو كان يقود سيارته والله جل وعلا يعلم المضطر من غير المضطر من العباد - 00:02:54

فالمضطر سهل الله له امره عند اضطراره ومن ادعى الاضطرار والله يعلم انه غير صادق في هذه الدعوة فان الله يجازيه على قدر واقع الحال لا على قدر دعوه فليتلق الله المسلم - 00:03:13

وليؤدي هذه العبادة التي لو اراد ان يحسب وقتها من باليوم والليلة لوجد ان وقتها لا يتتجاوز نصف ساعة في جميع الاوقات الخمسة وهو بامكانه ان يقف ربع ساعة لا يقال له لم وقفت - 00:03:30

الا اذا كان في وضع ينقل امور لا يستطيع ان يختار البقاء او الوقوف كما كان يكون في حالة حرب ونحوه وفي هذه الحالة يجوز له ان يؤدي الصلاة على اي وضع يمكنه - 00:03:53

اذا كان يتذرع عليه اداء الصلاة على الارض مستقبل القبلة والله يعلم المفسد من المصلح والله المستعان. اثابكم الله - 00:04:15